

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠١٦

### وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعديلة له؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٥٤ لسنة ٢٠١٥ (قانوني) بشأن استئصال نباتات القطن الغريبة  
من حقول إنتاج تقاوى القطن موسم ٢٠١٥؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠١٦ (قانوني) بتحديد المناطق المخصصة  
لتعظيم زراعة التقاوى المعتمدة لأصناف القطن (مناطق التركيز) في السنة الزراعية ٢٠١٦/٢٠١٥؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠١٦ بتحديد مناطق زراعة أصناف القطن  
موسم ٢٠١٦؛

وعلى كتاب صندوق تحسين الأقطان المصرية المؤرخ ٢٠١٦/٣/٦؛

وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (٥٧٦٣) بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٠؛

### قرر:

**مادة ١** - يتم استئصال نباتات القطن الغريبة من حقول إنتاج تقاوى القطن  
من الأصناف المحددة في القرارات الوزارية رقمي ٢٧٧ لسنة ٢٠١٦ ، ٢٧٨ لسنة ٢٠١٦  
في الموسم الزراعي ٢٠١٦/٢٠١٥ المشار إليها تحت إشراف صندوق تحسين الأقطان المصرية  
ومعهد بحوث القطن والإدارة المركزية لإنتاج التقاوى والإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى .

**مادة ٢** - يتم صرف أجور العمال اللازمين لاستئصال نباتات القطن الغريبة  
من حقول إنتاج تقاوى القطن طبقاً للنظم المتبعة سنوياً .

**مادة ٣** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٦/٣/٣٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د. عصام فايد